هؤلاء اهل بيتي والمتبادر الى الذهن عند الاطلاق هم مع ازواجه وقد نظمت فيه
آل الرسول بنو هاشم فقط عند الامام فكن في امرهم عسا. اما علي وابناه وفاطمة
من اهل بيت عليهم لفهم بكسا. لا منع من دخل في حوزة خارجه. والنص لا يقتضي ان ليس منه النساء
فان الحديث قاض بانهم اهل البيت لا بانه ليس غيرهم كما زعمت الشيعة والآل عرفاهم
عرفاهم المؤمنون من هذه الامة او الفقهاء العاملون منهم فلا يقال الآل
على المقلدين كما في المفردات وآل النبي من جهة النسب اولاد علي وعقيل وجعفر
والعباس والحارث بن عبد المطلب ومن جهة الدين كل مؤمن او كل مؤمن تقي
كما اجاب رسول الله حين سئل عن الآل قال بعضهم الآل هم المختصون
بالقرب منه قرابة او صحبة او غلاة عنه في موارثة العلمية والعملية
والحالية وهم ثلاثة اصناف صنف منهم آل صورة ومعنى وهو خليفته
والامام القائم مقامه وصنف منهم آل معنى لا صورة كسائر الاولياء
الذين هم اهل الكشف والشهود وصنف منهم آل صورة طينية لا معنى كمن صحت
نسبة الطينية والعنصرية اليه وهذا الصنف هم السادات والشرفاء
وقد نظمت فيه. من خص بالقرب ممن قد علا نسبا. قرب القرابة او قرب المصاحبة
كالاولياء ومن في العدل كالخلفاء. قيل لجعفر الصادق ان الناس يقولون
المسلمون كلهم آل النبي صلى الله عليه وسلم فقال كذبوا وصدقوا وكذبوا فقيل
ما معنى ذلك فقال كذبوا في ان الامة كافة من آله وصدقوا اذا قاموا
بشرايط شريعته وقد ذكر الفقهاء ان من خصايصه عليه السلام ان
ينسب اليه اولاد بناته ولم يذكروا مثل ذلك في اولاد بنات بناته
فالخصوصية للطبقة العليا فقط فاولاد فاطمة الاربعة ينسبون اليه
واولاد الحسن والحسين ينسبون اليهما فينسبون اليه واما اولاد زينب
وام كلثوم فانهم ينسبون الى ابيهم لا الى الام ولا الى رسول الله عليه السلام
لانهم اولاد بنت بنته لا اولاد بنته فجرى الامر فيهم على قاعدة الشرع في
ان الولد يتبع اباه في النسبة لا امه واما لبس العمامة الخضراء فلم يرد
به شرع ولا كانت في الزمن القديم وانما احدثت في سنة ثلث وسبعين
وسبعمائة بامر الملك الاشرف شعبان بن حسين فمن الجائز ان يخص ذلك
بخصوص الابناء المنتسبين الى النبي وهم ذرية الحسن والحسين ومن الجائز
ان يعم فيهم وفي كل ذرية وان لم ينسبوا اليه كالزينبية ومن الجائز ان يعم
في كل اهل البيت كما في العلوية والجعفرية والعقيلية والعباسية كما علم
شرعا ثم بين الآل والصحب عموم وخصوص من وجه فمن اجتمع بالنبي من اقارب
المؤمنين فهو من الآل والصحب ومن لم يجتمع به منهم فهو من الآل فقط ومن اجتمع

من غير

من غير قرابة بشرط كونه مؤمنا به فهو من الصحب فقط قيل اضافة الآل الى المضمر
قليلة او غير جائزة والصحيح الجواز ولا يستعمل مفردا غير مضاف الا نادرا
ويختص بالاشراف دنيويا كان او اخرويا من العقلاء الذكور فلا يقال آل
اسكاف ولا آل فاطمة ولا آل مكة. وعن الاخفش انهم قالوا آل المدينة
وآل البصرة اللهم كلمة يستعمل فيما اذا قصدا استثناء امر نادر مستبعد
كانه يستعان بالله في تحصيله حذف حرف النداء وآخر ما عوض عنه من الميم
المشددة تبركا بالابتداء باسمه سبحانه وهو الاكثر في الاستعمال من كلمة
الياء الموضوعة للبعيد مع انه اقرب من حبل الوريد واصل اللهم يا الله وعند
اهل البصرة فيختص ذكرا او يا الله امنا بخير اي اقصدنا بخير وهو قول اهل الكوفة
فلم يك تعظيما خالصا واختلف في لفظة الجلالة على عشرين قولا اصحها انه
علم لذاته المخصوص مرتجل عربي كما قال ابو حنيفة رحمه الله واختاره سيبويه
وكثير من المحققين ولو كان مشتقا لزم ان يكون صفة فبقي الذات بلا موصوف
لان سائر الاسامي الحقيقية صفات وليس مفهومه المعبود بالحق كالاله
فيكون كليا بل هو اسم لذاته جزئي المفهوم اذ لو كان له ماهية كلية يلزم
ان يكون وجود الباري ممتنعا اذا كان وجود باقي الافراد لنفس الماهية
وان يكون وجود الافراد الباقية ممكنا بالذات ممتنعا بالغير اذا كان
لغير الماهية وكلاهما محال قد دل على كونه موجودا او على كيفيات ذلك
الوجود اعني كونه ازليا ابديا واجب الوجود لذاته وعلى الصفات السلبية
الدالة على التنزيه وعلى الصفات الاضافية الدالة على الايجاد والتكوين
ودلالته على الصفات اما بالتضمن قيل علم للذات والصفة واما بالالتزام
كما قيل وهو الاسم الاعظم عند الامام الاعظم واتفقوا على ان لفظة الله
مختص بالله وكذا الاله مختص به وقال بعضهم الاسم الاله يطلق على غيره تعالى
اذا كان مضافا او نكرة وانظر الى الهك اجعل لنا الها كما لهم آلهة وصرحوا بان
لفظ الله منكرا بمعنى المعبود مطلقا بحق كان او بباطل الا انه يحمل في كلمة
التوحيد على المعبود بالحق بقرينة ان المراد والجدال انما هو في المعبود بحق
وهو المقصود باثبات الوجود وحصره ويكون مجازا مستعملا في معنى اخص
من معناه الاصلي قال بعضهم وضع الله لذات يستحق العبودية واطلاقه على الباطل
كالاصنام وغيرها ليس بطريق الوضع بل باعتقاد الكفار وقال بعض الافاضل
لفظ الله من الاعلام الخاصة من حيث انه لم يسم به غيره ومن الاعلام الغالبة
من حيث ان اصله الاله فالخصوص انما عرض له من حيث استعماله فيه دون غيره
والا فقضية القياس صحة اطلاقه على المعبود بحق مطلقا كاصله الاله لم يطلق

اللهم

King Saud University
Copyright © King Saud University